

نهج السعادة

[114] فإذا انحدر بها رسولك فأوعز إليه أن لا يحول بين ناقة وبين فصيلها، ولا يمصرن

لبنها (12)، فيض ذلك بفصيلها _____ (12) قال ابن

الاثير في النهاية: وفى حديث علي: (لا يمصر لبنها فيض ذلك بولدها). والمصر والتمصير:

حلب الناقة بأطراف الاصابع. وقيل: الحلب بثلاث أصابع. وفى الغارات: (فإذا انحدر بها

رسولك فأوعز إليه أن لا يحولن بين ناقة وفصيلها، ولا يفرقن بينهما ولا يمص (كذا) لبنها

فيض ذلك بفصيلها، ولا يجهدنها ركوبا، وليعدل بينهما فى ذلك وليوردها كل ماء يمر به

الخ. وفى النهج: (فإذا أخذها أمينك فأوعز إليه أن لا يحول بين ناقة وبين فصيلها، ولا

يمصر لبنها فيض ذلك بولدها، ولا يجهدنها ركوبا، وليعدل بين صواحباتها فى ذلك وبينها،

وليرفه على اللاغب، وليستأن بالنقب والظالع وليوردها ما تمر به من الغدر، ولا يعدل بها

عن نبت الارض الى جواد الطرق، وليروحها فى الساعات وليمهلهما عند النطاق والاعشاب، حتى

تأتينا باذن الله بدنا منقيات غير متعبات ولا مجهودات، لنقسمها على كتاب الله وسنة نبيه صلى

الله عليه وآله، فان ذلك أعظم لأجرك وأقرب لرشدك ان شاء الله).
